

سنن البيهقي الكبرى

10533 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب بن عطاء أنا سعيد هو بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال A قال Y عهدة الرقيق ثلاث ليال قال عبد الوهاب قال سعيد فقلت لقتادة كيف يكون هذا قال إذا وجد المشتري عيبا بالسلعة فإنه يردها في تلك الثلاثة أيام ولا يسئل البينة وإذا مضت الثلاثة أيام فليس له أن يردها إلا ببينة أنه اشتراها وذلك العيب بها وإلا فيمين البائع أنه لم يبعه كذا وكذلك رواه همام بن يحيى وأبان بن يزيد عن قتادة وخالفهم هشام الدستوائي في متنه